



الوزير

قرار رقم ١/ ٣ ٧٩

اعلان الملتزم المؤقت لأشغال ملفات تلزيم صيانة مباني حكومية

بطريقة المناقصة العمومية

وتحديد فترة التجميد

إن وزير الأشغال العامة والنقل،

بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تأليف الحكومة) ،

بناءً على أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته،

بناءً على أحكام دفتر الشروط الخاص للمناقصة العمومية لأشغال صيانة مباني حكومية،

وحيث أن الدعوة عن المناقصة قد تمت وفقاً للأصول المرعية الإجراء،

وحيث أن وزير الأشغال العامة والنقل قد شكّل وسنداً لأحكام المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام لجنة التلزيم وأبلغ أصولاً هيئة الشراء العامة بهذا الإجراء،

٢٢ أيار ٢٠٢٦

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تعتبر الشركة الواردة في الجدول المرفق فائزة بالمناقصة العمومية لأشغال صيانة مباني حكومية وملتزمة مؤقتة للملف على أن يصار الى التعاقد معها لإنجاز الأشغال المطلوبة وفقاً للأصول المرعية الإجراء.

المادة الثانية: يتقيد الملتزم المؤقت بعد إستكمال إجراءات تصديق الملف أصولاً واعلانه مُلتزماً نهائياً بكامل حيثيات ومضمون وأحكام دفتر الشروط الخاص.

Y.N.



الوزير

المادة الثالثة: حددت فترة التجميد البالغة ١٠ أيام عمل ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار على موقع هيئة الشراء العام وفقاً للأصول.

المادة الرابعة: يُنشر هذا القرار عبر:

- موقع هيئة الشراء العام.
- موقع وزارة الأشغال العامة والنقل.

وزير الأشغال العامة والنقل

فايز رسامني

٢٢ أيار ٢٠٢٦

- يبلغ الى:

- هيئة الشراء العام التفضل بالإطلاع وإجراء المقتضى.
- المديرية العامة للطرق والمباني لإستكمال تبليغ الشركات المعنية

مرفق رباطاً:

جدول بأسماء الملفات وتاريخ فض العروض وإسم المتلزم المؤقت وقيمة العروض بالليرة اللبنانية

جدول مرفق بالقرار رقم ١/٣٧٩ تاريخ ٢٢ أيار ٢٠٢٢

رقم المعاملة	إسم الملف	تاريخ فض العروض	إسم الملتزم المؤقت	قيمة العرض د.أ.
٢٠٢٥/١/٣٢٨٦	اشغال دراسات ضرورية وملحة لتأهيل سراي البترو	٢٠٢٦/٠٤/٠٢	مكتب المهندس جورج اميل نجم	٢٧,٣٥٠,٤٠

وزير الأشغال العامة والنقل


فايز ساماني